

مؤتمر العمل الدوليRecommendation 64التوصية ٦٤توصية بشأن تنظيم العمل الليلي  
في النقل البري

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الاجتماع في جنيف ،  
حيث عقد دورته الخامسة والعشرين في ٨ حزيران/يونيه ١٩٣٩ ،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بتنظيم العمل الليلي  
في النقل البري ، والمتضمنة في البند الرابع من جدول أعمال هذه  
الدورة ،

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل توصية ،

يعتمد في هذا اليوم الثامن والعشرين من حزيران/يونيه عام تسع وثلاثين  
وتسعمائة وألف التوصية التالية التي ستسمى توصية العمل الليلي  
(النقل البري) ، ١٩٣٩ :

لما كان العمل الليلي ضروريا في بعض فئات النقل البري المهياة  
للأشخاص أو البضائع ،

ولما كان من المستصوب تنظيم الشروط التي يجري فيها النقل  
الليلي لتوفير الحماية اللازمة التي تقررها لوائح العمل لعمال النقل  
البري ، ولضمان السلامة على الطرقات ،

فان المؤتمر يوصي كل دولة عضو في منظمة العمل الدولية بتطبيق

المباديء التالية فيما يتعلق بتنظيم العمل الليلي لعمال النقل البري  
المتنقلين:

١- على السلطة المختصة في كل بلد أن:

(أ) تحدد فئات النقل التي تصرح فيها بالعمل ليلاً بصفة منتظمة ،

(ب) تحدد المقصود بالعمل الليلي.

٢- عندما ينظم العمل الليلي على أساس دوري ، لا يجوز أن  
يزيد عدد النوبات الليلية التي يؤديها أي عامل خلال دورة معينة على  
عدد النوبات النهارية التي يؤديها خلال نفس الدورة.